

كيفية تقييم عروض التجارة للزكاة - الشيخ عبدالرحمن البراك

(24121)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل تعلمت ان زكاة عروض التجارة في القيمة وقال لي احدهم ان كان عندي عروض سعرها سبعة الاف وقيمتها في السوق عند الخبراء ستة الاف وبعثها بخمسة الاف - 00:00:00

فان الزكاة فيما قيمه الخبراء وهو ستة الاف وليس في الثمن الذي بعته بها هل هذا صحيح اي نعم صحيح الواجب في قيمتها في التقويم الذي تسوى عند حولان الحول. تم الحول قومتها بستة الاف صارت - 00:00:29

ثبتت الزكاة عليه ستة الاف ولو بعثها باقل الا اذا تبين ان التقويم خطأ نعم - 00:01:06